

التاريخ: / / ١٤٤٤هـ  
الرقم:  
المشروعات:



جمعية التنمية الأهلية بالملاحة  
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي  
برقم (٤٠٦٥)

جمعية التنمية الأهلية بالملاحة

# نظام الرقابة الداخلي



يتعين على مجلس الإدارة اعتماد نظام رقابة داخلية للجمعية لتقييم السياسات والإجراءات وكل ما يتعلق بحوكمة الجمعية ، ويضمن هذا النظام اتباع معايير واضحة للمسؤولية في جميع المستويات التنفيذية في الجمعية. وتتمثل الرقابة الداخلية مجموعة الإجراءات التي تهدف إلى حماية موارد وممتلكات وأصول الجمعية من أي تصرفات غير مرغوب فيها وتحقيق دقة البيانات والمعلومات المالية التي ينتجها النظام المحاسبي في الجمعية ، وتحقيق كفاءة استخدام الموارد البشرية والمادية بطريقة مثلى ، وبناء على وبعد الاطلاع على نظام الجمعيات وتعديلاته وبعد الاطلاع على نظام حوكمة الجمعيات و لوائحه ، وبعد الاطلاع على نظام الجمعية الاساسي قرر مجلس إدارة الجمعية بما له من صلاحيات إصدار لائحة نظام الرقابة الداخلية .

المادة الأولى : تعرف الرقابة الداخلية :

هي مجموعة الخطط التنظيمية التي صممت من أجل المحافظة على أصول الجمعية والرقابة على استخدامها ، ومراجعة مدى دقة وتوثيق البيانات المحاسبية. وزيادة وتحفيز الكفاءة التشغيلية للجمعية ، والتقييد بسياساتها ، وتحسين الهيكل التنظيمي والعمل على تحقيق أهداف الجمعية المحددة في لوائحها الأساسية .

المادة الثانية : أهداف الرقابة الداخلية :

١. التحكم في الجمعية : لأجل التحكم بالأنشطة ونفقاتها وتكاليفها وعوائدها و مختلف السياسات التي وضعت بغية تحقيق ما ترمي إليه ، وينبغي عليها تحديد أهدافها، هياكلها، طرقها وإجراءاتها، من أجل الوصول والوقوف على معلومات ذات مصداقية ، والمساعدة على خلق رقابة على مختلف العناصر المراد التحكم بها.

٢. حماية الأصول: من خلال فرض حماية مادية وحماية محاسبية لجميع عناصر الأصول، والتي تمكن الجمعية من البقاء والمحافظة على أصولها من الأخطار الممكنة وكذلك رفع الاستفادة منها لدرجة قصوى.

٣. ضمان نوعية المعلومات: من خلال اختيار دقة ودرجة الاعتماد على البيانات المحاسبية في ظل نظام معلوماتي يعالج البيانات للوصول إلى نتائج صحيحة ودقيقة.

٤. تشجيع العمل بكفاءة: وضمان الاستعمال الأحسن والتمثل لموارد الجمعية، والتحكم في التكاليف بتخفيضها عند حدودها الدنيا.

٥. تشجيع الالتزام بالسياسات الإدارية: وهذا يكفل للجمعية تحقيق أهدافها المرسومة بوضوح .





## المادة الثالثة: عناصر الرقابة الداخلية :

الرقابة المحاسبية : وتهدف إلى الدقة المحاسبية للمعلومات و مدى الاعتماد عليها .  
وتعتمد هذه الرقابة على الاستخدام الأمثل للحاسب الآلي و اتباع طريقة القيد المزدوج و  
حفظ حسابات المراقبة الإجمالية وعمل التدقيق الدوري وغيرها ،

و يتم تحقيق هذا النوع من الرقابة عن طرق الجوانب التالية :

١. وضع وتصميم نظام مستندي متكامل وملائم لعمليات الجمعية .

٢. وضع نظام محاسبي مت كامل وسليم يتفق وطبيعة نشاط الجمعية .

٣. وضع نظام سليم لجرد أصول وممتلكات الجمعية وفقاً للقواعد المحاسبية المتعارف  
عليها.

٤. وضع نظام لمراقبة وحماية الجمعية وأصولها وممتلكاتها ومتابعتها للتأكد من وجودها  
واستخدامها فيما خصصت له ومن ذلك إمكانية استخدام حسابات المراقبة الملئمة لذلك .

رقابة الإدارة : وتهدف إلى رفع الكفاءة الإنتاجية وإتباع السياسات المرسومة. ويستند إلى  
تحضير تقرير إداري ومالي شهري مختصر يقدم لمجلس الإدارة . وتحقق هذا النوع من  
الرقابة من خلال الجوانب الآتية:

١. تحديد الأهداف العامة والفرعية للجمعية .

٢. رقابة الخطة التنظيمية في الجمعية لضمان تحقيق ما جاء بها من إجراءات وخطوات .

٣. سلسلة عملية اتخاذ القرارات يضمن سلامة اتخاذها بما لا يتعارض مع مصالح الجمعية

الضبط الداخلي : ويشمل الخطة التنظيمية وجميع وسائل التنسيق و الإجراءات الهادفة  
إلى حماية أصول الجمعية من الاختلاس و الضياع أو سوء الاستعمال، ويعتمد الضبط  
الداخلي في سبيل تحقيق أهدافه على تقييم العمل مع المراقبة.

## المادة الرابعة : مكونات ومبادئ الرقابة الداخلية :

بيئة الرقابة : تعتبر البيئة الرقابية الايجابية أهم المكونات فهي تعطي نظاماً و بيئة تؤثر  
على جودة الأنظمة الرقابية ، إلا أنه هناك عوامل ك ثيرة تؤثر عليها أهمها:

١. نزاهة الإدارة والعاملين ، والقيم الأخلاقية التي يتمتعون بها وحافظون عليها.

٢. التزام الإدارة بالكفاءة بحيث تحافظ على مستوى معين من الكفاءة مما يسمح لهم القيام  
بواجباتهم إضافة إلى فهم أهمية تطوير تطبيق أنظمة رقابة داخلية فعالة.





٣. فلسفة الإدارة، وتعني نظرة الإدارة إلى نظم المعلومات المحاسبية وإدارة الأفراد وغيرها

٤. أسلوب إدارة الجمعية في تفويض الصلاحيات والمسؤوليات.

٥. السياسات الفاعلة للقوى البشرية من حيث سياسات التوظيف والتدريب وغيرها.

٦. علاقة أصحاب المصلحة بالجمعية.

تقييم المخاطر: تفسح أنظمة الرقابة الداخلية المجال لتقييم المخاطر التي تواجهها الجمعية سواء كانت من المؤثرات الداخلية أو الخارجية، ومن الضروري تحليل المخاطر للتعرف على آثارها وذلك من حيث أهميتها وتقدير احتمال حدوثها وكيفية إدارتها و الخطوات الواجب القيام بها .

النشاطات الرقابية: النشاطات الرقابية عبارة عن سياسات وإجراءات وآليات تدعم توجهات الإدارة وتضمن القيام بإجراءات لمعالجة المخاطر.

المعلومات والاتصالات: يجب تسجيل المعلومات وإيصالها إلى الإدارة وإلى من يحتاجونها داخل الجمعية وذلك بشكل وإطار زمني يساعدهم على القيام بالرقابة الداخلية والمسؤوليات الأخرى ، أما فيما يتعلق بالاتصال فإنه يكون فعالا عندما يشمل تدفق المعلومات من الأعلى إلى الأسفل أو العكس .

المادة الخامسة: إنشاء فرق عمل أو إدارات مستقلة بالجمعية:

تنشئ الجمعية - في سبيل تنفيذ نظام الرقابة الداخلية المعتمد - وحدة أو لجنة أو فريق عمل للمراجعة الداخلية الرقابة. ويجوز للجمعية الاستعانة بجهات خارجية مثل مكاتب المراجعة المصرح لها لممارسة جميع ما هو موجود في هذا النظام نظام المراقبة الداخلي للجمعية ورفع تقريرها لمجلس الإدارة للتوجيه بما يكفل تحسين وتطوير أعمال الجمعية ولما يخل ذلك بمسؤولية الجمعية عن تلك المهام والاختصاصات.

في حال إنشاء وحدة أو لجنة أو فريق عمل للمراجعة الداخلية فيكون العمل وفق الآتي:

١. أن تتوافر في العاملين بها الكفاءة لهذا العمل.

٢. أن ترفع تقاريرها إلى مجلس الإدارة ، وأن ترتبط به وتكون مسؤولة أمامه.

٣. أن تمكن من الاطلاع على جميع المعلومات والمستندات والوثائق والحصول عليها دون قيد .





المادة السادسة : مدة المراجعة الداخلية خلال العام :

يجب مراجعة الأنشطة والعمليات الرئيسة للجمعية سنوياً مرتين على الأقل.

المادة السابعة : تقرير المراجعة الداخلية :

يقدم التقرير مكتوباً إلى مجلس الإدارة. ويتضمن هذا التقرير تقييماً لنظام الرقابة الداخلية في الجمعية مع النتائج والتوصيات، وبيان الإجراءات التي اتخذتها كل إدارة بشأن معالجة نتائج وتوصيات المراجعة السابقة وأي ملحوظات بشأنها لاسيما في حال عدم المعالجة في الوقت المناسب ودواعي ذلك. على أن يشمل تقرير المراجعة أعمال كل من ( المالية والاستثمارات وإدارة المخاطر / الموارد البشرية / خدمات المستفيدين / التطوع / أصحاب العلاقة ) .





التاريخ: / / ١٤٤٤هـ

الرقم: .....

المشروعات: .....



# جمعية التنمية الأهلية بالملاحة

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي  
برقم (٤٠٦٥)

تم اعتماد هذه السياسة من مجلس إدارة جمعية التنمية الاهلية بالملاحة يوم :

الموافق ٢٠٢٢/١٠/٢٣

٢	اسم العضو	التوقيع
١	زكي علي صالح العلي	
٢	جعفر باقر الصايغ	
٣	سعود عبد العزيز درويش	
٤	حسين إبراهيم ال ابراهيم	
٥	حسين يوسف العبود	
٦	محمد علي مضيخر	
٧	علي حسين مضيخر	
٨	حسن عبد رب النبي العلي	
٩	فاطمة عبدالله مبيريك	
١٠	زينب علي مويس	
١١	زينب علي اخواهر	